دائرة شؤون مجلس الوزراء واللجان
العدد: ش.ز.ل/١٠/١/إعمام/٣٧٨٧
التاريخ : ١٧/١/٢٠٢٦

(على الفور)
الوزارات كافة / مكتب الوزير
الجهات غير المرتبطة بوزارة كافة
المحافظات كافة / مكتب المحافظ

الموضوع / إقرار توصية المجلس الوزاري للاقتصاد (٢٦٠٠٦ ق) بشأن تعظيم الإيرادات وضغط النفقات

ربطاً قرار مجلس الوزراء رقم (٤٠) لسنة ٢٠٢٦ ، المأخوذ في الجلسة الاعتيادية الثالثة المنعقدة في ٢٠٢٦/١/٢٠ .

لأخذ ما يقتضي كلًا بحسب تخصصه ، وإعلامنا ، مع التقدير ...

المُرافقات :
- قرار مجلس الوزراء المذكور آنفًا .
- الأوليات ذات العلاقة .

الأمانة العامة لمجلس الوزراء - دائرة شؤون مجلس الوزراء واللجان

د. حميد نعيم الغزي
الأمين العام لمجلس الوزراء
٢٠٢٦/١/٢١

Yassit Governorate

قرار

مجلس الوزراء

رقم (٤٠) لسنة ٢٠٢٦

بناءً على ما عرضه المجلس الوزاري للاقتصاد بموجب كتابه المرقم بالعدد (٢٦١٠٠٧) المؤرخ في ٢٠٢٦/١/١٣ .

قرر مجلس الوزراء في جلسته الاعتيادية الثالثة المنعقدة في ٢٠٢٦/١/٢٠ إقرار توصية المجلس الوزاري للاقتصاد (٢٦٠٠٦ ق) بشأن تعظيم الإيرادات وضغط النفقات بحسب الآتي :

- اولاً /

١. إلزام الشركات العامة ومجالس إدارتها والمؤسسات البلدية كافة بالامتناع منعا باتا عن التشغيل بصيغة التعاقد أو بالأجر اليومي سواءً كانت الشركات رابحة أم غير رابحة ويسري المنع على جميع دوائر التمويل الذاتي والمركزي .

٢.

أ. إلزام دوائر الدولة الممولة مركزيًا كافة بإعداد جداول بمبالغ رواتب موظفيها من العاملين على الملاك الدائم والعاملين بصفة عقد وأجر يومي إن وجد التي لها تخصيصات مالية ضمن المصروف الفعلي للسنة السابقة بعد استبعاد النفقات غير المكررة وإرسالها إلى وزارة المالية عند طلب تمويل رواتب منسوبيها بحسب القوائم والجداول المرسلة من كل وحدة إنفاق ممولة مركزيًا من دون زيادة أو نقصان مع قرص مدمج يتضمن البيانات موضوع البحث بعد تدقيقها وتوقيعها من (مدير التدقيق ومدير القسم المالي ومدير الحسابات ورئيس الدائرة ومصادقة الوزير أو رئيس الجهة غير المرتبطة بوزارة أو المحافظ .

ب. إلزام دوائر التمويل الذاتي والشركات العامة الرابحة كافة بإعداد جداول بمبالغ رواتب موظفيها من العاملين على الملاك الدائم والعاملين بصفة عقد وأجر يومي إن وجد التي لها مصروف فعلي للسنة السابقة ضمن الحسابات الختامية لها وإشعار دائرة المحاسبة بمقدار المبالغ المطلوب استقطاعها من كل منسوب تابع لها بالإضافة إلى مبالغ الاستقطاعات الضريبية لكل منهم وإشعار دائرة المحاسبة بمقدار المبالغ المطلوب استقطاعها عن مبالغ المساهمات التقاعدية المطلوب تسديدها إلى صندوق

Wasit Governorate

تقاعد موظفي الدولة من كل منسوب تابع لها بالإضافة إلى مبالغ الاستقطاعات الضريبية لكل منهم لإيداعها في حساب الهيئة العامة للضرائب وقيدها إيرادًا نهائيًا لحساب الخزينة العامة للدولة ، مع قرص مدمج يتضمن البيانات موضوع البحث بعد تدقيقها وتوقيعها من (مدير التدقيق ومدير القسم المالي ومدير الحسابات ورئيس الدائرة ومصادقة الوزير أو رئيس الجهة غير المرتبطة بوزارة أو المحافظ .

ج . إلزام دوائر الدولة الممولة ذاتيًا والشركات العامة الخاسرة كافة بإرسال جداول بمبالغ رواتب موظفيها من العاملين على الملاك الدائم والعاملين بصفة عقد وأجر يومي إن وجد التي لها مصروف فعلي ضمن الحسابات الختامية وضمن موازناتها التخطيطية لسنة ٢٠٢٥ بشكل دقيق وإرسالها إلى دائرة المحاسبة عند طلب تمويل المنحة الشهرية لرواتب منسوبيها متضمنًا إجمالي المبالغ المطلوب استقطاعها لكافة المنسوبين التابعين لها عن مساهمات التقاعد الحكومية لغرض إيداعها في حساب صندوق التقاعد إضافة إلى إرسال الاستقطاعات الضريبية عن كل منسوب من منسوبيها وإرسالها إلى حساب الهيئة العامة للضرائب وقيدها إيرادًا نهائيًا لحساب الخزينة العامة للدولة ، مع قرص مدمج يتضمن البيانات موضوع البحث بعد تدقيقها وتوقيعها من (مدير التدقيق ومدير القسم المالي ومدير الحسابات ورئيس الدائرة ومصادقة الوزير أو رئيس الجهة غير المرتبطة بوزارة أو المحافظ .

٣. يُدقق ديوان الرقابة المالية الاتحادي الجداول المبينة في الفقرة (أولًا /٢/أ ، ٢ب ، ٢ج) ورفع تقارير فصلية عنها إلى المجلس الوزاري للاقتصاد للنظر فيها .

٤. تحويل الشركات العامة ودوائر التمويل الذاتي كافة (٨٠%) من المبلغ المستحق حصة خزينة البالغ مقدارها (٦٥%) على وفق قرار مجلس الوزراء (٢٤٦٠٠ لسنة ٢٠٢٤) وتعديلاته على اساس الحسابات الختامية للشركات العامة والدوائر الممولة ذاتيًا لسنة ٢٠٢٥ والسنوات اللاحقة خلال (٣٠) يوم عمل حدًا أقصى بدءًا من تاريخ إصدار هذا القرار ، على أن تجري التسوية النهائية بعد اكتمال التدقيق من ديوان الرقابة المالية الاتحادي لاحقًا .

Wasit Governorate

٥. سد الجهات الحكومية كافة وخاصة وزارات (النفط ، والموارد المائية ، والكهرباء) احتياجاتها من المكائن والمعدات التخصصية من المتوافرة لديها ؛ وعند الحاجة لأي من تلك الاصناف المذكورة آنفًا يجري اعتماد مبدأ الاستئجار من القطاعين العام والخاص من خلال دعوات عامة تنافسية على أن تتحمل الجهة المؤجر منها تكاليف الصيانة والوقود وتثبت في شروط العقد وعدم اللجوء لشرائها .

٦. أخذ وزارتي (النفط والصناعة والمعادن) الإجراءات العاجلة لتسريع تسويق مادة الكبريت (محليًا ولأغراض التصدير) ومادة الكبريت المصاحب بالنسبة لوزارة النفط (والكبريت الخام والمصنع) بالنسبة لوزارة الصناعة والمعادن ، وبالآلية التي أقرها مجلس الوزراء بقراره (٨٤٤ لسنة ٢٠٢٥) وتسمية فريق مسؤول عن التسويق في الوزارتين وتقديم تقارير شهرية لمجلس الوزراء عن ذلك .

٧. إيقاف العمل بقرار المجلس الوزاري للاقتصاد (٢٣٠٣٣٩ ق) في ٢٠٢٣/١٢/٦ والقرارات اللاحقة ولا تطبق إجراءات علامة الجودة العراقية على السلع والبضائع إلى ٢٠٢٦/٤/١ وتأليف فريق عمل برئاسة (مستشار رئيس مجلس الوزراء لشؤون المنافذ الحدودية والكمارك والنقل ، وعضوية ممثلين من وزارة التخطيط / الجهاز المركزي للتقييس والسيطرة النوعية ، وديوان الرقابة المالية الاتحادي) يدرس الموضوع ويقدّم التوصيات إلى المجلس الوزاري للاقتصاد خلال مدة أسبوعين عمل حدًا أقصى وله إستضافة ممثلين من القطاع الخاص للوقوف على المشاكل والمعوقات التي تواجههم .

• ثانيًا /

١. إيقاف العمل بقرار مجلس الوزراء (٣٤٤ لسنة ٢٠١١) على الذين يجري تعيينهم بعد نفاذ هذا القرار .

٢. تقليص المبادرة التعليمية إلى (٥٠%) .

٣. إجراء الوزارات والجهات الحكومية كافة مسحًا شاملًا لكل حملة الشهادات العليا لديهم وإعادة توزيعهم بالشكل الأمثل بحسب الحاجة الفعلية للاختصاصات المطلوبة .

٤. إيقاف القنوات الدراسية الخارجية كافة المعتمدة حاليًا .

٥. تعديل الفقرة (ثالثًا / ٣) من قرار مجلس الوزراء (١١ لسنة ٢٠٢٦) لتصبح بحسب الآتي :

إيقاف احتساب الشهادات بدءًا من تأريخ ٢٠٢٦/١/٢ لمن لم يشمل بالإجازة الدراسية ، ويستثنى من ذلك الممنوحة إليهم إجازات دراسية أو موافقات قبل إصدار هذا القرار .

Wasit Governorate

بسم الله الرحمن الرحيم

٦. إعادة وزارة التعليم العالي والبحث العلمي النظر بالجامعات الخارجية المعتمدة حاليًا .

٧. اقتصار منح وزارتي (التعليم العالي والبحث العلمي ، والصحة) والجهات الأخرى كافة (التي تمنح مخصصات الخدمة الجامعية) هذه المخصصات لمن كان متفرغًا للتدريس فقط وإيقاف منحها لغير المتفرغين للتدريس من دون استثناء استنادًا إلى أحكام قانون الخدمة الجامعية (٢٣ لسنة ٢٠٠٨) .

د. حميد نعيم الغزي
الأمين العام لمجلس الوزراء
٢٠٢٦/١/٢١

Wassit Governorate